

الغدير

[97] آنفا أن يغالوا في صداق النساء وإِ تعالٰى يقول في كتابه: وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا. فقال عمر رضي إ عنه: كل أحد أفقه من عمر. مرتين أو ثلاثا. الحديث. وذكره السيوطي في جمع الجوامع كما في الكنز 8 ص 298 نقلا عن سنن سعيد بن منصور والبيهقي، ورواه السندي في حاشية السنن لابن ماجة 1 ص 583، والعجلوني في كشف الخفاء 1 ص 269 و ج 2 ص 118. صورة رابعة: قام عمر خطيبا فقال: أيها الناس لا تغالوا بصداق النساء فلو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند إ لكان أولاكم بها رسول إ صلى إ عليه وسلم، ما أصدق امرأة من نسائه أكثر من اثني عشر أوقية، فقامت إليه امرأة فقالت له: يا أمير المؤمنين ! لم تمنعنا حقا جعله إ لنا ؟ وإ يقول: وآتيتم إحداهن قنطارا. فقال عمر كل أحد أعلم من عمر، ثم قال لأصحابه: تسمعونني أقول مثل القول فلا تنكرونيه علي حتى ترد علي امرأة لبست من أعلم النساء. تفسير الكشاف 1 ص 357، شرح صحيح البخاري للقسطلاني 8 ص 57. صورة خامسة: أخرج الحافظان عبد الرزاق وابن المنذر بالإسناد عن عبد الرحمن السلمي قال: قال عمر بن الخطاب: لا تغالوا في مهور النساء، فقالت امرأة: ليس ذلك يا عمر ! إن إ يقول وآتيتم إحداهن قنطارا من ذهب - قال: وكذلك هي في قراءة عبد إ بن مسعود - فلا يحل لكم أن تأخذوا منه شيئا، فقال عمر: إن امرأة خاصمت عمر فخصمته. تفسير ابن كثير 1 ص 467، إرشاد الساري للقسطلاني 8 ص 57، حاشية السندي على سنن ابن ماجة 1 ص 583، كنز العمال 8 ص 298، كشف الخفاء 1 ص 269 و ج 2 ص 118. صورة سادسة: قال عمر رضي إ عنه على المنبر: لا تغالوا بصداقات النساء، فقالت امرأة: أنتبع قولك أم قول إ: وآتيتم إحداهن قنطارا ؟ فقال عمر: كل أحد أعلم من عمر، تزوجوا على ما شئتم. تفسير النسفي هامش تفسير الخازن 1 ص 353، كشف الخفاء 1 ص 388.